الدوافع السياسية والادارية للجرائم والعقوبات في الامارات الكوردية للمدة (٣٣٤-٦٥٦هـ/ ٩٤٦-١٢٥٨م)

الطالبة. شرين محمد صالح
كلية التربية الاساس- جامعة صلاح الدين-اربيل
shereen.salih@auas.edu.krd

ا.م.د. هلز عنتر ولي المزوري
كلية التربية- جامعة دهوك-عقرة
Halliz.walle@su.edu.krd

الكلمات المفتاحية: دوافع الجرائم والعقوبات ، الامارات الكوردية، الدوافع السياسية، الدوافع الادارية.

كيفية اقتباس البحث

صالح، شرين محمد ، هلز عنتر ولي المزوري ، الدوافع السياسية والادارية للجرائم والعقوبات في الامارات الكوردية للمدة (٣٣٤-٦٥٦هـ/ ٩٤٦-١٢٥٨م)،مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، نيسان ٢٠٢٦، المجلد:١٦ ،العدد:٤ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نَسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.

مفهرسة في Indexed
IASJ

مسجلة في Registered
ROAD

Political and Administrative Motives for Crimes and Punishments in the Kurdish Emirates during the Period (334-656 AH / 946-1258 AD)

Student: Shirin Muhammad Salih
Salahaddin University – Erbil

Ast.P Halliz Antar Wali
College of Education
Aqrah University - Duhok

Keywords : Motives for crimes and punishments, Kurdish emirates, political motives, administrative motives.

How To Cite This Article
Salih, Shirin Muhammad , Halliz Antar Wali , Political and Administrative Motives for Crimes and Punishments in the Kurdish Emirates during the Period (334-656 AH / 946-1258 AD),Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, April 2026,Volume:16,Issue 4.

This is an open access article under the CC BY-NC-ND license (http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.

Abstract:

The topic of crime and its punishments is one that requires constant and continuous study, both in the past and present, due to the changing forms and severity of crime as events and times change. Crime is not merely a natural phenomenon, but rather an inherent part of life wherever it exists. It is naturally linked to society, in the sense that wherever social life exists, even in its simplest forms, crime is present. Crime is an ancient social phenomenon that affects all human societies, posing a danger to individuals and society and threatening its security and stability. It is also considered one of the most dangerous and harmful social phenomena to individuals and society, whether the harm is material or moral. In reality, crime harms both the individual and property and is like a deadly epidemic. Therefore, punishment came as a legal means to

deter the perpetrator, achieve justice, and protect society from the recurrence of such crimes. On the one hand, it prevents others from committing the same or other crimes. It also aims to achieve general deterrence, and it can achieve specific deterrence by reforming the offender and addressing the criminal tendency within them. Furthermore, it contributes to societal stability and clearly regulates interpersonal relationships, significantly reducing crime rates.

Since crime is a phenomenon inherent in societies, it is not merely an act contrary to law and religion, but rather the result of a complex interplay of psychological, social, economic, cultural, and political motives that may lead an individual to violate moral, legal, and religious principles. This motive is the reason that compels the perpetrator to commit the crime intentionally, and it may sometimes influence the nature of the punishment. However, it is not considered part of the crime itself; proving a crime does not always require proving the motive, but it does help in explaining it. Therefore, the motives for crime are a result of the individual's interaction with society and their surrounding environment, such as poverty, marginalization, family breakdown, unemployment, discrimination, wars, or the absence of social justice. Undoubtedly, the motives for crimes in the Kurdish emirates varied and differed from one period to another, depending on the primary motives. A review of historical sources reveals numerous and diverse motives that led to the commission of crimes during the period under study. This prompted us to examine this important topic during the period between 334-656 AH (946-1258 CE).

الملخص:

يعتبر موضوع الجريمة وعقوباتها من المواضيع التي تحتاج إلى دراسة دائمة ومستمرة قديماً وحديثاً، نظراً لتغير أشكالها وخطورتها تبعاً لتغيير الاحداث والزمن، ولم تكن الجريمة ظاهرة طبيعية فحسب وإنما ظاهرة طبيعية تلازم الحياة أينما وجدت، وارتبطت ارتباطاً طبيعياً بالمجتمع، بمفهوم أنه حيثما وجدت الحياة الأجتماعية حتى في أبسط صورها فإن الجريمة تكون موجودة فيها، وتعد الجريمة ظاهرة اجتماعية قديمة تتعرض لها كل المجتمعات البشرية وتشكل خطراً على الأفراد والمجتمع ويهدد أمانه واستقراره، وكذلك تعد من أخطر الظواهر الأجتماعية وأشدها ضرراً على الأفراد والمجتمع سواَ أكان ذلك الضرر مادياً أو معنوياً، وكذلك الجريمة في واقعها ضرر للنفس والمال ويعد كالوباء الفتاك، لذا جاءت العقوبة كوسيلة قانونية لردع الجاني وتحقيق العدالة وحماية المجتمع من تكرار تلك الجريمة من جهة، ومنع الآخرين من أن يقدَموا على ارتكاب الجريمة ذاتها او غيرها من هة اخرى، كما وتسعى إلى تحقيق الردع العام، وايضاً من الممكن أن

يحقق الردع الخاص عن طريق إصلاح حال الجاني وعلاج الخطورة الإجرامية التي تكمن في نفسه، وكذلك لأستقرار المجتمع وتنظيم علاقات الأفراد على نحوٍ واضح، ويساهم إلى حدٍ كبيرٍ في إضعاف وتقليل نسبة الجريمة.

ولما كانت الجريمة ظاهرة ترافق المجتمعات فهي ليست مجرد فعل مخالف للقانون والشريعة بل هي نتيجة تشابك دوافع نفسية اجتماعية اقتصادية وثقافية وسياسية ، قد تفضي بالفرد الى انتهاك القواعد الاخلاقية والقانونية والدينية. وهذا الدافع هو السبب الذي يجعل الجاني يُقبل على ارتكاب الجريمة عن قصد، وقد تؤثر احياناً على طبيعة العقوبة، لكنه لايعد جزءاً من الجريمة نفسها أي أن إثبات الجريمة لا يتطلب دائماً إثبات الدافع، لكنه يساعد في تفسيرها. وعليه فأن دوافع الجريمة هي نتيجة تفاعل الفرد مع المجتمع والبيئة المحيطة به، مثل الفقر، التهميش، التفكك الأسري، البطالة، التمييز، الحروب أو غياب العدالة الاجتماعية.

ومما لا شك فيهِ ان دوافع الجرائم في الإمارات الكوردية تتباين وتتنوع من فترة الى اخرى وحسب الدوافع الرئيسية لها، وعند الاطلاع على المصادر التاريخية يتبين أن هناك دوافع عديدة ومتباينة أدت إلى ارتكاب الجرائم خلال فترة الدراسة وهذا مادفعنا الى دراسة هذا الموضوع المهم في الفترة الواقعة بين((٣٣٤-٦٥٦هـ/ ٩٤٦-١٢٥٨م).

المقدمة

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً، سبحانك لا تُحصي ثناء عليك، كما أثنيت على نفسك، خلقت فأبدعت، وأعطيت فأفضت، فلا حصر لنعمك سبحانك، ونصلي على أكمل خلقك خاتم المرسلين ومعلم المعلمين نبينا ورسولنا محمد بن عبد الله الأمين وعلى آلهِ وصحبهِ أجمعين وبعد...

لقد أصبح من الضروري إغناء ورفد حقل التاريخ الإسلامي ولاسيما الامارات الكوردية، وإثراءهِ بالدراسات والبحوث والقراءات العلمية والأكاديمية، التي تغوص في العمق لتحليل وتعليل دوافع الجرائم والعقوبات في الامارات الكوردية التي كانت تحت حكم الخلافة العباسية في الفترة (٣٣٤-٦٥٦هـ/ ٩٤٦-١٢٥٨م)، وللأسف الشديد فإن قارئ التاريخ الإسلامي، لاسيما في المصادر القديمة سيلمس منذ الوهلة الأولى، أنهُ أمام سرد تاريخي للأحداث، كما أن هذهِ المصادر يغلب عليها الطابع السياسي والعسكري بكثرةٍ، أما دوافع الجرائم والعقوبات بشكل عام لاسيما السياسية والادارية منها بشكل خاص فقليلة أو تكاد تكون غير معنية من لدن الباحثين لاسيما كيفية القضاء على الجرائم واهم الادوات والاجراءات اللازمة للقضاء عليها بالعقوبات الجارية عليها. حتى في معظم ما تركهُ المؤرخون القدامى من إشارات تكاد تكون متناثرة في ثنايا

المصادر، أتى إما عن طريق النقل والرواية، وكلها طرق وطُرح لم تسلم من تأثير في الظروف العامة والخاصة، التي تحيط بها، سواء أكان ذلك الرأي أم الموقف المعادي أم المناقض أم المعارض، أم المعبر عنهُ يتماشى ومصلحة النظام الحاكم أم لا، من هذا المنطلق جاء اختيار عنوان البحث: **(الدوافع السياسية والادارية للجرائم والعقوبات في الامارات الكوردية للمدة٣٣٤-٦٥٦هـ/ ٩٤٦-١٢٥٨م)**، لينصب على دراسة جانب مهم جداً من التاريخ الاسلامي للامارات الكوردية، فدراسة هذا الموضوع حساسة تتطلب التركيز والتميز بروح أكاديمية حيادية وعناية فائقة هذا إلى جانب البحث بشكل دقيق في ثنايا الكتب التاريخية عن نصوص هنا وهناك تساعدنا في الكتابة عن هذا الموضوع لاسيما كتب التاريخ والتراجم، وعليه اعتمد الباحث على المنهج العلمي التاريخي التحليلي في الوصول للمعلومات المطلوبة.

وعليهِ قسم البحث إلى مقدمة ومبحثين وخاتمة:

حيث يتناول المبحث الأول مفهوم العقوبات والجرائم في الامارات الكوردية

أما المبحث الثاني فيناقش اهم الدوافع السياسية والادارية للجرائم والعقوبات في الامارات الكوردية.

وفي النهاية ختم البحث بأهم النتائج التي توصل إليهِ البحث.

ولابد لنا هنا عرض أهم المصادر والمراجع التي اعتمدناها خلال البحث حيث ضم قائمة كبيرة من المؤلفات العربية والكوردية القديمة والحديثة. وسنقتصر على ذكر البعض منها، تاركين ذكر أسماء المصادر والمراجع الأخرى ومؤلفيها، في قائمة المصادر المثبتةِ في آخر البحث.

فمن المصادر المهمة التي أفادتني هي للمؤرخ الكردي الشهير الفارقي المتوفى(٥٧٧هـ/١١٨١م)، صاحب كتاب**(تاريخ ميافارقين وآمد، المعروف ب(تاريخ الفارقي)**، حيث أعان البحث في جوانب عديدة إن لم يكن في كافة جوانبهِ، ولا يمكن الاستغناء عنه اذ تطرق الى تاريخ الدولة المروانية، وعاصمتها انذاك ميافارقين وسجل الاحداث السياسية والاقتصادية والاجتماعية، واتسمت رواياته بالدقة والشمولية. ويمتاز أسلوبه بسلاسة وتتبع الأحداث بشكل ولا تفوتهُ الأحداث المهمة وسنوات حدوثها.

واعتمد الباحث ايضاً على كتاب ابن الاثير المتوفي (٦٣٧هـ/١٢٣٣م) صاحب كتاب **(الكامل في التاريخ)** لاسيما في تتبع اسباب الجرائم السياسية التي حدثت في الامارات الكوردية واهم العقوبات التي اتخذتها الحكومة او الجهة الحاكمة في سبيل القضاء عليها. كما وأعتمدنا على غيرها من المصادر والمراجع المهمة التي لاغنى للتحدث عنها هنا لأننا أوردنها ضمن قائمة للمصادر والمراجع التاريخية.

المبحث الاول : مفهوم الجرائم والعقوبات

اولاً: مفهوم الجريمة في اللغة

وردت كلمة الجريمة في اللغة العربية بعدة معانٍ، فالجرم يعني الذنب(الجوهري ، الصحاح ، ص١٧٨ ؛ الرازي ، مختار الصحاح ، ص ٤٣) ، وذكرها كل من القرطبي(ت ٦٧١هـ/١٢٧٣م)، والفيومي(ت:٧٧٠هـ/١٣٦٨م) بأنه جرم جرماً من باب ضرب أي أذنب واكتسب الأثم(أحكام القرآن، ج٦، ص ١١؛ المصباح المنير، ص ٣٨)، والجرم أي القطع، جرمه يجرمه جرماً قطعه(ابن منظور، لسان العرب، ج١٢، ص٩٠)، لذا فإن الجريمة مأخوذة من جُرم، والجرم يفيد التعدي، والجريمة أي الجرم، وهو مصدر الجارم الذي يجرم على نفسه وقومه شراً ، والمجرم أي المذنب، على سبيل المثال فُلان جريمة أهله وحارمهم أي كاسبهم(السجستاني، نزهة القلوب، ص٤٨٦). ويمكن القول بأن لفظ الجريمة بمعناه **اللغوي** يطلق على كل ما هو مخالف للحق والعدل والاستقامة(محمد أبو زهرة، الجريمة والعقوبة، ص١٩)، كما تعني:((الجناية والذنب والعدوان والكسب المحرم)). وقد وردت عدة آيات في القرآن الكريم عن مفهوم الجريمة والمجرم ومها: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۚ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ (المائدة: آية ٨).

وقد اخذت كلمة الجريمة مفاهيم وتعاريف عدة في الأصطلاح ولتوضيحها وحسب الشريعة الاسلامية التي كانت تَحكم بها الامارات الكوردية خلال فترة الدراسة يمكن تعريفها بأنها: كل فعل يخالف أمر الشارع أو نهيه(جمال زيد الكيلاني، ، ص ٩٤). وكل سلوك يؤدي إلى ضرر وإيذاء للمجتمع؛ ويتعرض مرتكب الجريمة إلى العقوبة من قِبل مؤسسات الدولة. وايضاً كل جريمة لها جزاءها عاجلاً أم آجِلاً ، بحيث يأخذها عاجلاً في الدنيا، أما آجلاً في الآخرة ويتولى الله سبحانه وتعالى أمره (بسام محمد أبو عليان، الانحراف الاجتماعي والجريمة، ص ١٤).

وأيضاً تعرَف الجرائم في الفقه الإسلامي أو الشريعة الإسلامية بأنها: ((محظورات شرعية زجر الله عنها بحد أو تعزيز))(الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ٢٥٨ ؛ أبي يعلي الفراء، الأحكام السلطانية، ص ٢٥٧). والمحظورات: هي إتيان فعل منهي عنه ، أو ترك فعل مأمور به، وقد وصفت المحظورات بأنها شرعية إشارة إلى أنه يجب في الجريمة أن تحضرها الشريعة الإسلامية(عبدالله محمد هناتو، الجريمة السياسية، ص٢٠؛ عبدالقادر عودة، التشريع الجنائي، ص ٦٦)، فعلى هذا النحو فإن الجريمة في الشريعة الإسلامية تعني إتيان فعل محرم معاقب على القيام بفعله ، أو ترك فعل يكون معاقباً عليه عند القيام بتركه(توفيق علي وهبة، الجرائم والعقوبات ، ص ٣٨)، وأيضاً نستطيع أن نقول بأن الجريمة هي فعل نهى الله عنه، وعصيان ما أمر الله سبحانه وتعالى به، لأن الله سبحانه وتعالى وضع العقوبة لكل من يقوم بمخالفة أوامره

وجعل هذا العقاب بشقيه الدنيوي والآخروي ، فإن العقاب الدنيوي ينفذ من قبل الحكام ، وأما الآخروي فيتولى الله عز وجل أمره والقيام بتنفيذه.

ومما لابد منه يجب الاشارة الى تعرُيف الجريمة في القانون والتي تعرف بأنها عبارة عن سلوك اجتماعي منافي للقيم والمعايير الثقافية والإنسانية الموجودة في المجتمع، وتعتبر إخلالاً بالنظام العام والاعتداء على الحقوق التي يحميها القانون، لما يتبعها من تبعات تهدد امن الدول واستقرار سكانها، كما تعتبر الجريمة نوع من أنواع التعدي المتعمد والمتقصد على القانون الجزائي، وأيضاً كل فعل صادر من شخص يعاقب القانون عليه بعقاب جزائي، وفعل غير مشروع صادر عن إرادة جنائية يقرر القانون لمرتكبه عقاباً(توفيق علي وهبة، الجرائم والعقوبات، ص ٣٨).

وأيضاً عرفت الجريمة : بأنها سلوك إنساني منحرف ، يعبَر على الاعتداء على حق من الحقوق أو مصلحة من المصالح التي يحميها ويحرسها القانون.

كما وهناك تعريف أشمل يبين أن الجريمة هي :

كل سلوك واسلوب إنساني غير مشروع ، سواً أكان سلبياً أم كان إيجابياً ، بقصدٍ كان أم بغير قصد ، يضع القانون له عقاباً وجزاً جنائياً .

وعند تحليل وتفسير هذا التعريف يتبين لنا التالي :

١- أن الجريمة هي اسلوب وسلوك غير مشروع ، لمسه بالمصالح المعتبرة .

٢- أن هذا السلوك والاسلوب ربما يكون إيجابياً وقد يكون سلبياً بمسار الامتناع .

٣- أنه قد يكون مقصوداً ، وقد يكون بغير قصد حيث يكون منبعثاً عن الإهمال والامبالاة .

٤- أن القانون لابد له من ان يقوم بوضع العقاب والجزاء الجنائي لهذا السلوك .

٥- أن جميع المكونات المعنوية والمادية التي تتألف منها الجريمة الجنائية تستوجب المسؤلية الجنائية.

ومما لاشك فيه أن استخدام لفظ الجريمة يطلق على كل فعل يكون مخالفاً للقانون بغظ النظر عن تلك الجريمة كبيرة كانت أم صغيرة.

وما لاشك فيه انه هنالك عدة مصطلحات في كتب التاريخ تُعتبر مرادفة للجريمة أي لها صلة بالجريمة منها:

١- الخطيئة : تُعَرف على أنها تصرف خاطئ مقصود أي ارتكاب ذنب على عمدٍ وقصد(اسراء جاسم حميد، الجرائم والعقوبات،ص٣٠)، والخطء أي الذنب والمآثم، كقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ۚ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾(سورة الإسراء: الآية ٣١)،

وقوله تعالى: ﴿إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ﴾ (سورة يوسف: الآية ٩٧). وتعرَّف أيضاً على أنها كل شر يتملّك النفس ويستولي عليها(محمد أبو زهره، الجريمة والعقوبة، ص٢٢).

٢- الاثم: يعرف بأنه الذنب، أو فعل الإنسان لشيء منهى عنه وما لايحل، وكل فعل يراد به شراً ، ويعرف أيضاً أنه كل عمل أوفعل يخالف الشرع (اسراء جاسم حميد، الجرائم والعقوبات، ص٣٠).

٤- المعصية : تعرف على أنها مخالفة أمر الله ورسوله عمداً أو جهلاً أو غفلةً ، أي ارتكاب ما نهى الله عنه ، أو ترك ما أمر الله به(الطاهر أحمد الزاوي، ترتيب القاموس المحيط، ص١١٤)، وقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) " لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق "(الترمذي ، سنن الترمذي ،ج ٤، ص٢٠٩)

وهناك كلمات كثيرة تدل على الجريمة وسيتم تداولها خلال الفصول اللاحقة مقسمة وحسب فئتها الخاصة كالجرائم الاجتماعية والسياسية الاقتصادية وغيرها.

ثانياً : مفهوم العقوبة

إن العقوبة شرعت لتصون للناس دينهم ونفوسهم وعقولهم وأموالهم، ولتحفظ عليهم مقومات الحياة، واستقرار مسيرة حياتهم، وأيضاً شرع ليمنع الفساد والعدوان، وأن العقوبة هي الرادع للجناة ولكل من سولَ له نفسه للأعتداء على المجتمع، والغرض من العقوبة هي لحماية المجتمع من أن تتحكم فيه الرذيلة(محمود عبدالرحمن عبدالمنعم، معجم المصطلحات، ص ٥٥١).

لذا عندما وضع الإسلام قواعد للجريمة والعقوبة جعل أساس العقوبة لجلب المصالح ودفع المفسدة، وجاءت أيضاً للمحافظة المعتبرة في الإسلام، وإن العقوبة في الشريعة الإسلامية تتجه إلى الفضيلة المجردة، ولهذا تختلف عن العقوبات التي يضعها البشر، كما وتتجه إلى الفضائل لكي تحميها وتدافع عنها وإلى الرذائل التي تمنع من انتشارها وتقوم بالقضاء عليها.

وتعرف العقوبة في الاصطلاح بأنها الجزاء الذي يوقع على الشخص نتيجة ارتكابه فعلاً محظوراً ، بقصد الزجر والردع والإصلاح، والجزاء المستحق على ارتكاب فعل محرم أو ترك واجب(ابن قيم الجوزية ، الطرق الحكمية، ص ١٥٤)، وهذا الجزاء يكون لإقرار المصلحة للجماعة على عصيان أمر الشارع، ويكون الجزاء المادي أو المعنوي العادل الذي أقره الشارع للحد من ارتكاب ما نُهي عنه، وهذا الجزاء يكون لتحقيق المصالح الكلية للعامة. وتعَرف العقوبة أيضاً بأنها زواجر وضعها الله تعالى للردع عن ارتكاب الجريمة ما حظر وترك ما أمر به(الماوردي ، الاحكام، ص ٢٨٨).

والعقوبة في الشريعة الإسلامية عامةً توضع لتطبق على كل من يقترف الجرم المعاقب عليه دون النظر إلى شخصيته أو هويته أو عمله ، فهي تطبق على الغني والفقير والحاكم والمحكوم،ولافرق بين إنسان وآخر؛ والعقوبات في الإسلام تتجه نحو تحقيق العدالة والأخلاق وحماية الأفراد والمجتمع وردع الجريمة، كما وتتلاقى مع الضمير البدني، واتسمت هذه العقوبات بالسمو والكمال والاستقرار(اسامة توفيق عبدالهادي ، ، ص ١١٧).

ومن خلال ذلك يظهر لنا بأن هنالك توافق بين المعنى الشرعي والمعنى اللغوي، حيث يتوافقان في أنهما عقاب وجزاء محتَم على ما قام به، على أن الاختلاف بينهما. كما ويعد المفهوم اللغوي أشمل من حيث أنواع الجزاء، سواء كان ذلك على فعل مشروع أو ممنوع، اما المفهوم الاصطلاحي فيكون مقتصراً على الجزاء المنص عليه للفعل المُحرَم و الغير مسموح (اسراء جاسم حميد، الجرائم والعقوبات في سلطنة غرناطة، ص٣٢-٣ ٤).

المبحث الثاني : دوافع الجرائم في الإمارات الكردية

يتناول هذا الفصل من الدراسة اهم الدوافع التي ادت الى ظهور الجريمة في المجتمع الكوردي خلال القرن الرابع والخامس الهجريين/ العاشر والحادي عشر الميلاديين ولاسيما عهود الامارات الكوردية التي حكمت مناطق الكورد انذاك. ومما لا شك فيه ان هذه الفترة شهدت العديد من الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي ادت بدورها الى ظهور الجرائم في المجتمع المذكور.

وعادةً تبدأ الجرائم وما يرافقها من فساد كالجرائم السياسية صغيرةً مثل الكائن العضوي ، ويتدرج بعدها هذا الكائن في النمو حتى يتفاقم الوضع ، ويمضي في جسم الامة ويسيطر عليها حتى تنهار وتتلاشى، و تتيح الفرصة لغيرها بالنهوض على أنقاضها ولاسيما اذ لم يتم علاجها ودرء مفاسدها، ولهذا يكون الفساد وما يرافقها من الجرائم التي تقع في الدولة بداية النهاية لأي دولة. ولما كانت الجريمة ظاهرة معقدة ترافق كل المجتمعات فقد ربطها ابن خلدون(ت: ٨٠٨هـ/١٤٠٦م) بالسلطة وكيفية ردعها والحفاظ على النظام اي مايسمى الان بهيبة الدولة ولم يتحدث عن الجريمة بكلمتها الصريحة انما تحدث عنها في عدة مواضع اخرى مثل الظلم والسرقة وقطع الطرق والفساد وضعف الدولة اذ يرى انهَ اذا تحول الحكم من البأس الى الترف والتنعيم، وانقطع عن الناس التعليم صار الحكم في ايدي من لايقدر عليهِ، فكثر الهرج والمرج، وفسدت الاخلاق وعظمت الجرائم وعم الفساد(ابن خلدون، تاريخ ،ج ١، ص٣٥٣). ويذكر في موضع اخر ان العدوان على الناس في اموالهم ذاهب بآمالهم في الكسب، موجب لكساد ومانع لنمو

الامال وازديادها، واذا كثر ذلك وعم، فسدت الدولة وخرب العمران(ابن خلدون ، تاريخ ، ج ١ ، ص ٣٥٤) .

ولما كانت الجريمة ظاهرة ترافق المجتمعات فهي ليست مجرد فعل مخالف للقانون والشريعة بل هي نتيجة تشابك دوافع نفسية اجتماعية اقتصادية وثقافية وسياسية ، قد تفضي بالفرد الى انتهاك القواعد الاخلاقية والقانونية والدينية. وهذا الدافع هو السبب الذي يجعل الجاني يُقبل على ارتكاب الجريمة عن قصد ، وقد تؤثر احياناً على طبيعة العقوبة، لكنه لايعد جزءاً من الجريمة نفسها أي أن إثبات الجريمة لا يتطلب دائماً إثبات الدافع ، لكنه يساعد في تفسيرها . وعليه فأن دوافع الجريمة هي نتيجة تفاعل الفرد مع المجتمع والبيئة المحيطة به ، مثل الفقر ، التهميش ، التفكك الأسري ، البطالة، التمييز ، الحروب أ وغياب العدالة الاجتماعية .

ومما لا شك فيهِ ان دوافع الجرائم في الإمارات الكوردية تتباين وتتنوع من فترة الى اخرى وحسب الدوافع الرئيسية لها، وعند الاطلاع على المصادر التاريخية يتبين أن هناك دوافع عديدة ومتباينة أدت إلى ارتكاب الجرائم خلال فترة الدراسة، وبحسب قول البدليسي (ت:٩٢٠هـ/١٥٢٠م)، أن الأكراد ليس لهم زعيم يجمعون عليه ، ولا يخضعون لسلطة موحدة ولا يقَرون بسيادة أحد ، لذلك مالوا إلى التفرقة وإراقة الدماء، وتخلي الحكام عن حراسة السكينة العامة ورعاية الأمن والنظام ويثورون لأهون الأسباب وتأجج نفوسهم لأبسط الأمور(شرفنامة ، ج١ ، ص ٢٥)، بينما يحي محمد أمين زكي: أن سبب تفرقة كلمة الكرد يرجع إلى أسباب التنافر والشقاق ، والتخاذل والعداء والنفور التي كان ولا يزال الشعب الكردي عليها(محمد أمين زكي ، تاريخ الكرد وكردستان ، ج ١ ، ص ١٤٩)، وذكر العمري(ت:٧٤٩هـ/١٣٤٩م): بأن الأكراد خلائق وامم لا تحصى ولولا أن سيف الفتنة بينهم يستحصد قائمهم وينبه نائمهم لفاضوا على البلاد ، واستضافوا إليهم الطارف والتلاد ، ولكنهم رموا بشتات الرأي ، وتفرق الكلمة ، لا يزال بينهم سيف مسلول ، ودم مطلول ، وعقد نظام محلول ، وطرف باكية بالدماء مبلول(التعريف بالمصطلح الشريف، ص ٤٧).

وعليه يكن القول أن من أهم الدوافع الرئيسية للجرائم في الامارات الكردية على الرغم من كثرتها الا ان الدوافع السياسي والادارية كانت الغالبة :

أولاً : الدوافع السياسية

تعد الجرائم ذات الدوافع السياسية من اخطر الجرائم التي قد تهدد استقرار المجتمعات وامن الدول، نظراً لارتباطها المباشر بالصراع على السلطة والتاثير على النظام السياسي القائم ومسيرته للبقاء على قيد الحياة، وتتبع هذه الجرائم من دوافع معقدة قد تتراوح بين السعي للتغير السياسي او الاحتجاج على الظلم، الى التطرف الايديولوجي او التدخلات الخارجية والتي لم تكن الامارات

الكوردية بعيدة عنها لاسيما وكونها كانت تقع في قلب الصراع السياسي انذاك، وغالباً ما تكون هذه الجرائم وسيلة للتعبير عن رفض واقع سياسي او محاولة فرض اجندة معينة بالقوة او التخويف. وهنا فأن فهم الدوافع السياسية وراء هذه الافعال يعد امراً ضرورياً لتحليل السياقات التي تنشأ فيها، ووضع استراتيجيات فعالة للوقاية منها ومعالجتها .

كما وتعد هذه الدوافع ذات النوايا السياسية التي تقف خلف الجرائم التي ترتكب بغرض زعزعة أمن الدولة ، أو تغيير نظامها السياسي ، أو معارضة سياساتها باستخدام وسائل غير قانونية كالعنف والتخريب والتحريض ، ومن أبرز مظاهر الدوافع كما يأتي :

١- الصراع على السلطة بين أفراد الأسر الحاكمة

يعد من أحد اهم وأخطر الأسباب التي تؤدي للجرائم في الإمارات الكردية ، حيث كان سبب الطمع في الوصول إلى الحكم والسلطة يدفع الأخ إلى قتل أخيه والأب إلى قتل ابنه وابن الأخ إلى قتل عمه، وابن العم إلى قتل ابن عمه .. . وهكذا، إذ ان مرتكبوا الجريمة كانوا يطمعون في الوصول إلى الحكم والسلطة، وأصبح الأمير هدف مباشر للتعرض إلى محاولات الاغتيال أكثر من غيره من بقية أفراد السلالة الحاكمة، وكان هذا الدافع يختلف من إمارة إلى اخرى(فرهاد حاجي عبوش ، الاغتيالات السياسية، ص ٩٢)؛ ففي الإمارة الشدادية(**٣٤٠-٥٩٥هـ/ ٩٥١-١١٩٨م**)نرى أنه حدث صراع على السلطة والحكم عندما قام الفضل بن محمد بقتل أخيه الأمير المرزبان بن محمد الشدادي بسبب إهماله لشؤون الإمارة حيث كانت إمارته ضعيفة ومضطربة بسبب سذاجته في الرأي ورداءة تصرفاته ، إذ أنه في أحد ايام سنة ٣٧٥هـ/ ٩٨٥م، عند ذهاب المرزبان إلى رحلة الصيد خرج عليه أخوه الفضل وقام بقتله و سقط من على ظهر فرسه مقتولاً وتسلم الأمير الفضل زمام الأمور(مونه جم باشى ، ميرنشينه كورديية كانى سه رده مى عه بباسى ، ص ٣٩).

وأيضاً بسبب الصراع والنزاع على الحكم والسلطة في الإمارة الشدادية قُتِل الأمير موسى بن الفضل الشدادي على يد ابنه اللشكري سنة ٤٢٥هـ/ ١٠٣٤م الذي قتله غيلةً لكي يعتلي عرش السلطة(مونه جم باشي ، ميرنشينه كورديية كانى، ص ٤١- ٤٥) .

اما الإمارة الهذبانية(**٣٣٧-٤٦٣هـ/ ٩٤٨-١٠٧١م**) شهدت هي ايضاً في أوقات متفاوتة المنازعات والاضطرابات الداخلية مما أدى إلى فسح المجال للقوى المجاورة للتدخل في شؤون إمارتهم، فنرى أنه عندما تعرض أبو الحسن بن موسك إلى منازعة أخيه أبو علي بن موسك حيث استطاع أخذها منه بإعانة ابن عيسكان وأسر أخاه أبا الحسن(ابن الأثير ، الكامل ، مج ٩ ، ص ١٤٣٤).

وبسبب النزاع والصراع على السلطة بين أفراد الأُسرات الحاكمة فقد أدى ذلك إلى اغتيال الأمير شرف الدين عيسى بن موسى الهذباني صاحب إربل سنة ٤٣٧هـ/ ١٠٤٥م حيث قُتِل من قِبَل أحد اخوته في أثناء تواجده خارج القلعة في رحلة الصيد وقاموا بعد قتله بالاستيلاء على قلعة إربل(أحمد عبدالعزيز محمود ، الإمارة الهذبانية ، ص ٦٢). ومن بعد موت الأمير شرف الدين اختلفوا أولاده من بعده حول تركة أبيهم والذين هم كل من(عيسى وسلار والحسن) ، واحتكموا إلى العنف ، فدبت الفوضى والانشقاقات والقلاقل في الإمارة، وانتهى النزاع والصراع لصالح الأمير عيسى ، واضطر سلار إلى ترك اربل والمكوث عند ابن عمته الأمير قرواش بن المقلد العقيلي (٣٩٢ – ٤٤٢هـ/ ١٠٠١ – ١٠٥٠م) أمير الموصل(زرار صديق توفيق ، القبائل والزعامات ، ص ١٧٥ – ١٧٦).

ومن الجدير بالذكر ماحدث في الإمارة الحسنوية(٣٤٨-٤٠٦هـ/ ٩٥٩-١٠١٥م) التي دب فيها النزاع بين أولاد حسنويه الكردي من بعده وتمزق شملهم لذا تمكن عضد الدولة البويهي من أكثر بلاده(ابن خلدون ، تاريخ، ج ٤، ص ٦٠٣)، حيث قبض على بعض أبناء حسنويه الكردي وسلم زمام الأمور الى بدر بن حسنويه(الروذدراوي، ذيل تجارب الامم، ج ٣، ص٩)، لذلك حسده أخواه وأظهر عاصم وعبد الملك العصيان فبعث عضد الدولة العساكر فأوقعوا بعاصم وهزموه وجاءو به أسيراً إلى همذان(ابن خلدون ،تاريخ ، ج ٤ ، ص ٦٨٩). و قام أيضاً هلال بن طاهر بمطالبة السلطة بعد وفاة أخيه ونازعه على ذلك مع شمس الدولة البويهي ولكنه عجز عن ذلك حيث أُسِر وأُلقي به في السجن(مونه جم باشي ، ميرنشينه كورديه كانى سه رده مى عه بباسى ، ص ٦١).

وفي الإمارة العنازية (٣٨١-٥١١هـ/٩٩١-١١١٧م) أيضاً حدثت نزاعات على السلطة فنرى أنه كان هناك حروب شديدة بين أبو الفتح بن أبي الشوك وبين عمه مهلهل وكان سبب ذلك أن أبا الفتح كان نائباً عن والده في الدينور ، وقد عظم شأنه وافتتح عدة قلاع وصان أعماله من الغز ، وقاتل فيه فأعجب بنفسه وأصبح لا يقبل أمر والده(ابن الأثير، الكامل في التاريخ ، مج ٩، ص ١٤١٣).

ونشب أيضاً النزاع بين سعدي بن أبي الشوك وعمه مهلهل سنة ٤٣٨هـ/١٠٤٦م حيث التحق بأبراهيم ينال([1]) وخرج عن عمه ، ومن وكان سبب ذلك أن عمه تزوج امه وأغفل جانبه واحتقره ، كما وقصر في مراعاة الأكراد الشاذنجان ، فراسل سعدي إبراهيم ينال في اللحاق به فأذن له في

[1] ابراهيم ينال : ابراهيم بن ينال بن سلجق ينال هو السلطان ينال أخو طغرلبك أول ملوك السلاجقة ،(الصفدي،الوافي بالوفيات ، تحقيق : أحمد الأرناووط وتركي مصطفى ، دار احياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، ط 1، 2000 م، ج 6، ص 97 .

ذلك ووعده أن يملكه ماكان لأبيه حيث سار إليه جماعة من الأكراد الشاذنجان واستمد قوته منهم ، وأكرمه ينال وضم إليه جمعاً من الغز وسيره إلى حلوان فملكها وخطب فيها لأبراهيم ينال في شهر ربيع الأول حيث أقام بها مدة ورجع إلى مايدشت، وسار عمه مهلهل إلى حلوان فملكها ، وقطع منها خطبة ينال ، فعندما سمع سعدي بذلك توجه إلى حلوان ففارقها عمه مهلهل إلى جهة بلوطة ، وملك سعدي حلوان ومضى إلى عمه سرخابهاجمه واعتدى عليه وسلب ما كان معه ، وسير جمعاً إلى البندنيجين ، فاستحوذوا عليها وقبضوا على نائب سرخاب بها ، وسلبوا بعضها وانهزم سرخاب فدخل إلى قلعة دزديلوية ، ثم عاد سعدي إلى قرميسين ، فوجه عمه مهلهل ابنه بدراً إلى حلوان فملكها فأجمع سعدي وأكثر ورجع إلى حلوان ، ففارقها من كان بها من رفقاء عمه سوى من كان في القلعة وملكها سعدي وكان قد رافقه كثير من الغز فتوجه بهم منها إلى عمه مهلهل ، وترك فيها من يتولى أمرها ، فعندما أدرك عمه بقربه منه توجه بين يديه إلى قلعة تيرانشاه ، بقرب شهرزور ، فاستظل بها ، وملك الغز العديد من النواحي والمواشي ، وظفروا كثيراً من الأموال والدواب . ولما لاحظ سعدي تحصن عمه منه فَزِع منه على من خلَفه بحلوان فرجع عازماً على محاصرة القلعة ، فانصرف وحصرها ، وقاتله من بها من رفقاء عمه ، وسلب الغز حلوان ، وفتكوا فيها وافنضوا الأبكار ، وأحرقوا المساكن وفعلوا ذلك في تلك النواحي جميعاً، وعندما سمع أصحاب الملك أبي كاليجار ووزيره هذه الأخبار ندبوا العساكر إلى الخروج إلى مهلهل وإعانته على ابن أخيه ودفعه عن هذه الأعمال .

ومن ثم إن سعدي أقطع أبي الفتح بن ورام البندنيجين واصطلحا ، واجتمع على قصد عمه سرخاب بن محمد بن عناز ، وحصره بقلعة دزديلوية ، فتوجه فيمن معهما من العساكر فلما قاربوا القلعة دخلوا في مضيق هناك ، وكان سرخاب قد جعل على رأس الجبل ، على فم المضيق جمعاً من الأكراد فعندما دخلوا المضيق لقيهم سرخاب ، وكان قد نزل من القلعة فاقتتلوا ورجعوا ليخرجوا من المضيق ، فتقطرت بهم خيلهم فسقطوا عنها ورماهم الأكراد الذين على الجبل ، فوهنوا وأُسر سعدي وأبو الفتح بن ورام وغيرهما من القادة ، كما وتفرق الغز والأكراد من تلك النواحي بعد أن كانوا قد توطنوا وملكوها(ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، مج ٩ ، ص ١٤٢٩ – ١٤٣٠).

وفي الإمارة االدوستكية (المروانية)، أيضاً حدثت صراعات ونزاعات على السلطة والحكم كالتي حدثت بين الأمير ممهد الدولة وأخيه أحمد بن مروان وسبب ذلك رؤية رآها أحمد وقصها على أخيه الأمير ممهد الدولة قائلاً له : (كأن القمر وقع في حجري) وقيل بل رأيت في منامي كأن الشمس على رأسي، فقال الممهد أن هذه رؤياك تدل على أنك تملك الملك فلا تريني وجهك وإلاَ

قتلتك ، وأبعده وأعطاه قرية سعرد (الفارقي ، تاريخ الفارقي ، ص ٩١ ؛ مونه جم باشي ، ميرنشينه كورديه كانى سه رده مى عه بباسى ، ص ٦٢؛ ابن شداد ، الأعلاق الخطيرة ، ج ٣، ق ١، ص ٣٤٠؛ ابن الوردي، تتمة المختصر، ج ١، ص ٤٢٩).

كما وحدث أيضاً الخلاف والصراع حول السلطة والحكم بين الأمير نصر الدولة وبين أخيه الأمير سعيد وخرج عنه (البدليسي ،شرفنامة، ج١ ، ص ٦٦ ؛ الفارقي ، تاريخ الفارقي ، ص ١٨٦). وجرى بينهما حروب حيث كان الظفر لنصر الدولة (الصدفي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٣٠).

وعندما حل نظام الدين في الإمارة بعد أبيه بمدة اختلف عليه الأمير سعيد ، حيث سار الأخير إلى باب السلطان طغرلبك فتوجة نحوه وشكا حاله إليه ، وسير إليه السلطان جيشاً كثيراً مع خمسة آلاف فارس وكان ذلى في سنة ٤٥٥ هـ/ ، وتقرر بعد ذلك أمرهم بالصلح حيث دفع نظام الدين خمسين ألف دينار إلى أخيه الأمير سعيد وأقطعه إقطاعاً كثيراً(عبدالرقيب يوسف ،الدولة الدوستكية، ج ١، ص ٣٣٨ – ٣٣٩)، ولكن بعد ذلك استطاع خادم الأمير سعيد أن يحرضه لقتل أخيه نظام الدين حيث اشترى جارية مليحة وبقيت عنده مدة ، واختصها بقتل أخيه لكي يتفرغ في الحكم والسلطة، حيث قال لها سأتزوجكي وتملكين البلاد فقامت بعد ذلك بتسميم الأمير نظام الدين بواسطة منديل مسموم(ابن شداد، الأعلاق الخطيرة،ج ٣، ص٣٦٩،٢٣٠، ٣٧٠؛ ابن الجوزي ، مرآة الزمان ، ج ١٩ ، ص ٢٥٧ ؛ الصابي، عيون التواريخ ، ص ١٧٩ ، ٢٧٨).

ومما سبق يتبين لنا بأن الطموحات الشخصية و الطمع للوصول إلى السلطة و دفة الحكم كانت من أهم أسباب ودوافع لقيام أفراد الأُسر الحاكمة بارتكاب الجرائم والتنافس على المناصب والسلطة للوصول إلى مبتغاهم ولتعزيز مكانتهم السياسية والاجتماعية دون النظر في عواقبها الوخيمة الذي أدى إلى انقسامات وصراعات داخلية ، وانشغال الحكام بالصراعات الداخلية التي أثرت بدورها بشكل كبير على المواطنين القانتين في المنطقة، كما وأدت تلك النزاعات والصراعات إلى ضعف كيانهم السياسي الذي جعلهم أكثر عرضة للتدخلات الخارجية وبالتالي كثرة المشاكل الداخلية بحكم التدخلات .

٢- التنافس على الحكم بين الإمارات الكردية والقوى المجاورة

لم يقف التنافس والنزاع على الحكم والسلطة عند حدود أفراد الاسرة الحاكمة فحسب ، بل تعداه إلى الصراع والنزاع بين الامراء في الإمارات الكردية وغير الكردية من ناحية ، وبين الأمراء والوزراء والزعماء والأحيان من ناحية اخرى ، وسبب ذلك الطموحات الشخصية والتوسعية ،

والرغبة في فرض الهيمنة الاقليمية والوصول إلى الحكم في الإمارة والاستفراد في السلطة ، والاستيلاء على زمام الامور(فرهاد حاجي عبوش ، الاغتيالات السياسية ، ص ٩٢)

ومن تلك المنافسة كالتي حدثت بين الأمير أبو الفتح محمد بن عناز (٣٨١ -٤٠١ هـ/ ٩٩١ - ١٠١١م) مؤسس قبيلة الشاذنجان وبين زعيم كردي آخر وهو زهمان بن هندي ، حاكم مدينة خانقين وأطرافها ، وأدى هذا التنافس إلى تفاقم الوضع وتحولها إلى نزاع ، ولكي يستولي أبو الفتح على ممتلكات زهمان وينتزعها منه قام اللجوء إلى المكر والخديعة لكي يتغلب على عدوه ويصل إلى غايته ، ففي سنة (٣٨٩هـ/ ٩٩٩ م) تظاهر بالحرص على المصالحة بينما كان يخطط لغير ذلك حيث قام باستدعاء زهمان وأولاده الثلاثة : هندي ودلف ومقداد للقائه ، وعندما توجه زهمان وأولاده إلى الأمير أبو الفتح غدر بهم وأوقعهم في الفخ وألقى القبض عليهم وقام بعد ذلك بسجنهم في قلعة البردان ، وهذا ما جعله من أن يتمكن من السيطرة والاستيلاء على خانقين وأطرافها. وبعد مدة من الزمن حاول زهمان وأولاده الفرار والنجاة من السجن إلا أنه باءت جميع محاولاتهم بالفشل وألق القبض عليهم أبو الفتح مرة اخرى ، حيث قام أبو الفتح بقتل أولاد زهمان الثلاثة أمام أعين والدهم، فيما أودع زهمان في غرفة معتمة وتُرِك دون طعام وشراب سوى رغيف واحد من خبز الشعير يومياً مع رشفة ماء يدخل إليه من خلال كوة صغيرة فبقي على تلك الحال أياماً ومات(فرست مرعي، الإمارات الكردية، ص ٣٤٦ – ٣٤٧)

إن التنافس بين تلك القبائل يرجع إلى رغبة كل منهنا للسيطرة على عدد أكبر من المدن والقوى والحصون المحيطةكالتي حثت بين الهذبانية و الحميدية حيث أدى ذلك إلى أن يتجاوز الطرفين على أملاك بعضهم البعض ، وعدم وجود حواجز منيعة بينهما وتشابك المصالح والمنافسة الشخصية ، وانعدام قوة مهيمنة تتحكم في أسباب الخلاف وتمنع التجاوزات حيث أدى ذلك إلى نزاع مستمر بين القبيلتين(أحمد عبدالعزيز محمود ، الإمارة الهذبانية ، ص ٦٩) كما وقد نافست الهدبانيين على سيادة الحكم في إربل القبيلة الحكمية ويعتقد أنهم من بطون الهذبانية ودخلوا في صراعات مستمرة((اوميد ابراهيم جوزه لي ، الحياة العلمية في إربل ، ص ٢٣ ؛ زبير بلال اسماعيل ، أربيل في أدوارها التاريخية ، ص ١٣٢ ؛ محسن محمد حسين ، أربيل في العهد الأتابكي ، ص ٤٠) .

وفي حدود سنة ٤٢٥ هـ/ ١٠٣٣ م تنازع أبو الهيجاء بن ربيب الدولة مع وهسوذان بن مملان أمير الإمارة الروادية ، فأرسل وهسوذان إلى ملك الروم وأطمعهم في ممتلكات أبي الهيجاء ، فنفذ ملك الروم جيشاً كبيراً وتمكنوا من الاستيلاء على قلعة بركري المتاخمة للأرمن(قادر محمد حسن ،الإمارات الكردية في العهد البويهي ، ص ٨٦).

كما ويعد الصراع والمنافسة بين الأميرين محمد بن عناز وبدر بن حسنويه مثالاً بارزاً على التنافس القبلي للأستحواذ على الممتلكات والنفوذ حيث كانت من أهم أسباب العداء المستحكم بينهم اذ كانوا في صراع دائم حول السلطة والنفوذ(فرست مرعي ، الإمارات الكردية في العصر العباسي الثاني ، ص ٣٥٣) وهذا ما جعل أن يطلق ابن خلدون على أبو الفتح " عدو بدر بن حسنويه وفحل الأكراد المسامي لبدر في الشؤون "(تاريخ ابن خلدزن ، ج ٤ ، ص ٦٩٠)، وعندما اتيحت الفرصة لبدر بن حسنويه انقض على ممتلكات الأمير أبو الفتح حيث استولى على حلوان وقرميسين(فرست مرعي ، الامارات الكردية ، ص ٣٥٤).

كما وأدى الطمع للوصول إلى الحكم بأن يقوم الشيخ عبد البر بتدبير مؤآمرة وبمساعدة أعيان مدينة آمد (دياربكر) بأغتيال الأمير أبو علي الحسن بن مروان أمير الإمارة الدوستكية (المروانية) طمعاً للحصول على مدينة آمد ، حيث نجحت المؤامرة واغتيل الأمير في عام (٣٨٧ هـ / ٩٩٧ م)(ابن شداد ، الأعلاق الخطيرة ، ج ٣ ، ق ١، ص ٣٢٩ ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج ٤ ، ص٢٦١)، ويتبين بأن الشيخ عبد البر أيضاً لقي حتفه نتيجة الصراع والتنافس على حكم مدينة آمد عندما اغتيل على يد صهره يوسف بن أبي طاهر بن دمنة ، حينما قتل الشيخ عبد البر الأمير أبو علي الحسن أصبحت آمد تحت سلطته ، فأوكل شؤون آمد إلى صهره ابن دمنة وأسند إليه قيادة الجيش القائم على أمن المدينة ، فاستغل ابن دمنة منصبه هذا لتحقيق مكاسبه الشخصية ، فازداد نفوذه بعد أن رأى بأن سيده يثق به ويعتمد عليه في شؤون المدينة ، لذلك قام بتدبير مؤآمرة لقتل الشيخ عبد البر غيلةً وذلك في أواخر نفس العام ، وبهذه الطريقة توالى انتقال السلطة والحكم إلى ابن دمنة وأصبح أميراً على مدينة آمد(ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة ،ج ٤ ، ص٢٦١ ؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ ، مج ٩ ، ص١٣١٠)

ويظهر أن مدينة آمد بقيت تحت حكم ابن دمنة ابتداءً من سنة (٣٨٧ هـ/٩٩٧ م) أيام مقتل الأمير أبو علي الحسن بن مروان إلى سنة (٤٥١ هـ/ ١٠٢٤م) ، التي تم فيها الاتفاق بين مرتج زوج ابنة دمنة مع الأمير نصر الدولة أحمد بن مروان (٤٠١ – ٤٥٣ هـ/ ١٠١٠ – ١٠٦١ م) على قتل ابن دمنة و إخضاع المدينة إليه حيث الطمع في الوصول للحكم والسلطة جعله أن يوافق على ذلك فوكل بعد ذلك مرتج أربعة من اتباعه بقتل ابن دمنة فتوجهوا إليه للمطالبة بمستحقاتهم من الأرزاق وبعد أن ماطلهم لفترة اقتحموا عليه وقتلوه بالسكاكين(الفارقي ، تاريخ الفارقي، ص ١٢٤ – ١٢٥).

وأيضاً بسبب التنافس على السلطة والطمع للوصول إلى كرسي العرش قُتِل الأمير المرواني ممهد الدولة إثر مؤامرة داخلية قام بها اثنين من أتباعه المقربين (شروين ابن فليوس) وذلك سنة (٠ ٤٠١ هـ / ١٠١٠ م)(ايليا برشنايا ، تاريخ إيليا برشنايا ، ص ٣٠٤).

ومما سبق يتبين لنا بأن الطموح الشخصي للسلطة والنفوذ كانت السبب الرئيسي للقيام بارتكاب الجرائم والقتل وكانت التنافس على الحكم في الإمارات الكردية سمة بارزة ، واذي أدى بدوره إلى استمرار الصراعات والحروب والنزاعات وهذا الذي جعل بأن لاتعرف تلك الإمارات الكردية استقراراً طويل المدى حيث كانت الانقلابات والصراعات على السلطة جزءاً من المشهد اليومي .

٣- الخيانة والمؤامرة

مثلت الخيانة والمؤامرة دوراَ بارزاً وحاسماً في ارتكاب الجرائم في الإمارات الكردية حيث طغت الصراعات الداخلية والطموحات الشخصية على مفاهيم الولاء والاستقرار ، فبعض القادة العسكريين داخل الإمارة بدلاً من الحفاظ على كيانها دبروا خطط ومؤامرات للتخلص من امراءهم ، فمثلاً في الإمارة الحسنوية نرى أنه اغتيل أميرها بدر بن حسنويه (٣٦٩- ٤٠٥هـ/ ٩٧٩ - ١٠١٤م) من قَبَل جنوده ، حيث داهم الأمير بدر على ممتلكات أمير كردي آخر يدعى حسين بن مسعود الكردي بهدف الاستيلاء عليها ، وإخضاعها إلى مناطق نفوذه وذلك في سنة (٤٠٥ هـ/ ١٠١٤ م)، فاتخذ مسعود الكردي قلعة كوسجد ملاذاً له ، فقام الأمير بدر بمحاصرته ، ويتضح أن الأمير بدر لم يكن اختياره للوقت موفقاً حيث تزامن ذلك مع دخول فصل الشتاء وهولا يزال يحاصر تلك القلعة ، مما أثار استياء جنده من طول الحصار وسقوط الثلج ، فتآمرعليه بعض جنوده لقتله ، وعلى الرغم من تحذير أحد أقربائه وتنبيهه بأن هناك مؤامرة ضده ، إلا أنه لم يثق به ، وعندما خرج الأمير بدر من خيمته هاجمه مجموعة من الكرد الجورقان وقاموا بقتله وسلب معسكره وذلك في سنة (٤٠٥ هـ / ١٠١٤ م)(ابن الجوزي ، المنتظم ، ج ١٥ ، ص ١٠٦ ، ج ٧ ، ص ٢٧٦ ؛ الصفدي ، تاريخ دول الإسلام ، ج ٢ ، ص ٤٣٢).

كما ولعبت الخيانة دوراً بارزاً في إلقاء القبض على الامراء داخل الإمارات الكردية غيلةً ، فكثيراً من النزاعات جرت بين الامراء الكرد وأعدائهم وفرار أمير كردي آخر إلى خارج إمارته ، ولجوئه إلى أحدالامراء ، ومن ثم غدر به ذلك الأمير، ومن أبرز الأمثلة هو الأمير ديسم بن ابراهيم شادلوية الكردي (٣١٥ - ٣٤٥ هـ / ٩٢٦ - ٩٥٦ م) الذي اقتحم مدينة سلماس في عام (٣٤٤ هـ/ ٩٥٥م) وملكها ، حيث كانت مدينة سلماس من ممتلكات الأمير محمد بن مسافر الديلمي (ت ٣٤٦ هـ / ٩٥٧ م) المشهور ب (السلار مرزبان) صاحب آذربيجان ، وحين أدرك الأخير بذلك ، توجه نحو سلماس لقتال ديسم ، ففر الأخير إلى أرمينية ساعياً للاحتماء بصاحبها

فقبله ، ومن ثم غدر به ، وقام بالقبض عليه غيلةً وربطه وقام بحمله إلى السلار المرزبان، الذي لم يرحمه و قام بسمل عينيه وبعد ذلك اغتاله في سجنه عام (٣٤٥ هـ/٩٥٦ م)(مسكويه ، تجارب الامم ، ج ٢ ، ص ١٦١).

ومما سبق يتضح لنا بأن الإمارات الكردية شهدت الخيانة والمؤامرة ، وإلى جانب التّامر مع القوى الخارجية لاستغلال النفوذ السياسي، حيث تمثلت هذه الخيانة في اغتيالات واعتقالات غيلةً وتعرضهم إلى العقوبات القسوة التي كانت تنتهي أغلبها بالقتل أو الأغتيال ، حيث كان المتآمرون يلجؤن إلى التصفية الجسدية كحل نهائي لإزاحة خصومهم مما كان علامة دامية على قسوة السلطة وصراع النفوذ في ذلك الحقبة.

ثانياً : الدوافع الإدارية

إن الدوافع الإدارية لارتكاب الجرائم في المجتمعات الكردية كانت عديدة ومتنوعة والهدف منها لتحقيق المصالح الشخصية ومن أهم تلك الدوافع :

١ – الفساد الإداري

إن الفساد الإداري لايختلف كثيراً عن الفساد السياسي ، حيث يتشابهان في الأهداف والنتائج حتى وإن اختلفت النتائج، ويتداخلان معاً من حيث الممارسة والتأثير على مؤسسات الدولة ، ويكونا وجهان لذات الظاهرة، حين يترسخ الفساد في السياسة فإنه يتسرب تلقائياً إلى الإدارة ، حيث الإدارة المفسدة لا تنشأ إلا في ظل سياسة فاسدة ، حيث أن السلطة السياسية عندما يمارسوا أنشطة تخالف القانون والأخلاق في إطار عملها يسمى هذا فساداً سياسياً، وعندما يقوم الموظفون الحكوميون باستغلال سلطتهم الإدارية بممارسة أساليب تتعارض مع القيم المؤسسية ومخالفة للأخلاقيات ولا تتفق مع معايير النزاهة كطلب الرشوة، والاختلاس، والتلاعب الوظيفي ، وقبول المنافع الشخصية مقابل أداء مهام وظيفية، وغيرها من الأعمال فيسمى هذا فساداً إدارياً، فإذاً يدل الفساد السياسي فساد الصفوة ، أو السلطة ، بينما الفساد الإداري يرمز إلى فساد الموظفين في الأجهزة المركزية المختلفة للدولة، وقد ساد في الإمارات الكردية الفساد الإداري الذي أرهقها وأودى بها إلى خلق الكثير من المشاكل المالية ، وكان له دور كبير في ارتكاب العديد من الجرائم وانتشارها ، وتمثل الفساد الإداري في الإمارات الكردية بصور وأشكال مختلفة ومتعددة كما في الشكل التالي :

أ– الرشوة :

تعد الرشوة من أكثر جرائم الفساد الإداري والمالي انتشاراً في المجتمعات البشرية منذ القدم وحتى الوقت الحالي ، تجسد جريمة منكرة عقلاً ووضعاً ، فهي تعتبر فعلاً مذموماً بكل مقوماتها

وعناصر واسس قيامها فيتوجب تجريمها ، فإن الاستشراء هو طلب الرشوة ، والإرشاء هو إعطائها ، والارتشاء هو أخذها ، فهذه كلها صور مذمومة يرفضها العقل والمنطق ، لأنها تؤدي إلى فساد موسسات الدولة والانحراف عن الواجبات الوظيفية ، كما وتؤدي إلى فساد الروابط الاجتماعية داخل المجتمع ، فلذا تكون جريمة الرشوة فعلاً منافياً للفطرة الإنسانية لأنها تخالف الصواب وتساهم بشكل فعال في شيوع وبروز الجرائم الأخرى بمختلف أنماطها، حيث سادت الرشوه في الإمارات الكردية بغية المصالح الشخصية فعلى سبيل المثال نرى أنه ظهرت ظاهرة الرشوة في الإمارة الحسنوية عندما قام بدر بإبعاد ابنه هلال وإقطاع الصامغان سهل ذلك على هلال لينفرد بنفسه عن أبيه فأول ما فعله أساء مجاورة ابن الماضي صاحب شهرزور وكان موافقاً لأبيه بدر فنهى بدر ابنه هلالاً عن معارضته فلم يستمع قوله وأرسل إلى ابن الماضي يتهدده فأعاد بدر مراسلة ابنه في معناه وتهدده إن تعرض بشيء هو له ، فكان جواب نهيه أنه جمع عسكره وحصر شهرزور ففتحها وقتل ابن الماضي وأهله وأخذ أموالهم فورد بدر على ذلك أزعجه واقلقه وأظهر السخط على هلال وشرع هلال بفسد جند أبيه باستمالتهم وبذل الاموال لهم فكثر أصحاب هلال لإحسانه إليهم وبذل المال لهم وأعرض الناس عن بدر لإمساكه المال ، ومن ذلك يتبين لنا بأن الحافز وراء المصالح الشخصية ولكسب قلوب الغير وشراءهم وإغرائهم بالمال دفع الكثير للقيام لارتكاب هذة الجريمة حتى إن الابن يقوم بارتكاب جريمة كهذه ضد أبيه للمصالح والاغراض الشخصية(كامه ران عه زيز عه بدولا ، هوكاره كانى سه رهلدان وروخاندنى ، ص ١١٢).

وعندما حل نظام الدين في الإمارة بعد أبيه بمدة اختلف عليه الأمير سعيد ، حيث سار الأخير إلى باب السلطان طغرلبك فتوجة نحوه وشكا حاله إليه ، وسير إليه السلطان جيشاً كثيراً مع خمسة آلاف فارس وكان ذلك في سنة ٤٥٥هـ/١٠٦٤ م ، وتقرر بعد ذلك أمرهم بالصلح حيث دفع نظام الدين خمسين ألف دينار إلى أخيه الأمير سعيد وأقطعه إقطاعاً كثيراً ، كما ودفع نظام الدين خمسين ألف دينار إلى قائد السلطان وأذن الأمير سعيد له ولجيشه بالعودة إلى بلادهم(عبدالرقيب يوسف، الدولة الدوستكية، ج ١، ص٣٣٨– ٣٣٩).

وعندما قام شروه حاجب ممهد الدولة(ابن شداد، الأعلاق الخطيرة ، ج ٣ ، ق ١، ص٣٣٦)، بارتكاب الأعمال الشنيعة من القتل والاستيلاء ومن ثم ندم على ذلك لأنه كان قد أساء إلى جماعة من أهل البلد فعاد وطيب قلوب الناس وأحسن إليهم، وأعطاهم عطاءاً جزيلاً، وأشار عليه غلامه ابن فيلوس بمكاتبة ملك الروم فنفذ إليه هدايا وتحفاً ، فلما سمع ذلك أهل البلد فكرهوه، ولعنوا شروة وابن فيلوس فكانا يسمعان لعنتهما ، ثم إن شروة جمع ما كان عنده من الأموال

والجواهر في صناديق ، وعندما علم سكان فارقين أن شيروة يريد اللجوء إلى ملك الروم وتسليم مدينتهم إليه فثاروا عليه وهزموه فدخل شروة القصر وفتح الخزائن وفرقها على الجند لكي يكسب قلوبهم ويميلوا إليه والإيقاف بجانبه(الفارقي ، تاريخ الفارقي ، ص ٩٦ – ٩٨).

كما وفي سنة (٣٧٧ هـ/٩٨٧م) أرسل بهاء الدولة البويهي جيش لمقاتلة الأمير بدر، وتولى عميد الجيوش قيادة تلك الجيش ، وقبل وصولها إلى المناطق التابعة له أرسل له الأمير بدر رسالة جاء فيها: (إنك لم تقدر على أن تأخذ ما تغلب عليه بنو عقيل من أعمالكم ... حتى صالحتهم ، فكيف تقدر على أخذ بلادي وحصوني مني ، ومعي من الأموال ما ليس معكم مثلها ، وأرغمت تلك الجيش إلى قبول عرض الأمير بدر بإعطائهم الأموال (شفان ظاهر عبدالله،الإقطاع في كردستان، ص٩٧).

كما ونرى أنه قام الأمير المرواني نصر الدولة بإعطاء الكثير من الأموال إلى السلطان طغرل بك، والتي كانت مئة ألف دينار عينا مع هدايا كثيرة ساوت ثلاثمائة ألف دينار ليتجنب خطر المعارك والحروب(الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج ٨ ، ص ١٧٧) كذلك وقد أرسل السلطان طغرل بك أبو الهيجاء الهذباني أمير الإمارة الهذبانية إلى الأمير نصر الدولة المرواني ليدفع له مبلغ قدره ثلاثون ألف دينار لإبقائه على حكمه(اسامة بن منقذ، الاعتبار، ص ١٦٥ – ١٦٦).

كما وإن بعض الامراء الكرد كانوا يتصرفون في المناطق الخاضعة لنفوذهم حسب رغبتهم، وبدأوا يقومون بتوزيع بعض المناطق التابعة لهم كاقطاعات لأفراد قبيلتهم أو أقربائهم وكذلك لمن تقدم لهم بخدمات، ففي سنة (٤٠٠ هـ/ ١٠٠٩م) قام الأمير بدر بن حسنويه بمكافأة القائد البويهي فخر الملك أبي غالب بإقطاعه شهرزور بعد أن قدم له الدعم في القضاء على حركة ابنه هلال .

وأيضاً قام الأمراء المروانيون بإقطاع المناطق الخاضعة لنفوذهم ، فقد أقطع الأمير ممهد الدولة (٣٨٧– ٤٠١ هـ/ ٩٩٧ – ١٠١٠م) أخاه أحمد بن مروان (نصر الدولة) قرية سيرت (سعرت) . وكان للأمير نصر الدولة الكثير من الأولاد وأعطى لكل واحد منهم ولاية ، ويبدو أن نصر الدولة قام بتوزيع الإقطاعات بين أبنائه بصورة واسعة بحيث كان لها صدى عند الناس وحتى الزائرين إلى مناطقهم .

وأدى هذا التطبيق في المناطق الكردية إلى بروز طبقة خاصة متمثلة بالأمراء وزعماء القبائل الذين تركزت الإقطاعات في أيديهم وأصبحت أغلب تلك الأراضي الزراعية بحوزتهم ، ويذكر أن تلك الإقطاعات بقيت في أيدي فئة معينة وأصبحت وراثية في نطاق اسر معينة ، وباعتراف البويهيين وكان ذلك سائداً في معظم الإمارات الكردية في تلك الفترة ، فقد قام رؤساء القبائل بتوزيع لإقطاعات على أبنائهم في الإمارة الحسنوية والمروانية والعنازية إن حرص الأمراء الكرد

على ضمان مصالحهم الشخصية أولاً ثم ضمان مستقبل أبنائهم ساهم في بروز الخلافات بينهم حتى وصلت تلك الخلافات إلى أفراد الأسرة الواحدة الحاكمة ، وبذلك ضعفت الروابط القبلية بينهم ، وأدت في بعض الأوقات والظروف إلى ابتعاد الكرد عن زعمائهم القبليين ، مما ترك ذلك آثاراً سلبياً على حكم الإمارات ، ففي سنة (٤٠٠ هـ/١٠٠٩م) وقعت الخلافات بين الأمير بدر بن حسنويه وابنه هلال ، ومن أجل إرضائه قام الأمير بدر بإقطاعه مدينة الصامغان ولكنه لم يرض بذلك بل هاجم شهرزور التي كانت تحت حكم والده واستولى عليها ، وكانت تلك الخلافات سبباً في إعطاء الفرصة للآخرين بالتدخل في شؤون الداخلية للإمارة(شفان ظاهر عبدالله ، الإقطاع في كوردستان، ص ٨٩ – ٩٨).

ب- استغلال المناصب الإدارية والتلاعب فيها :

أسهم أهل المناصب الادارية بشكل ملموس في استغلال مناصبهم ومنهم اهل الذمة اذ كانو يشغلون بعض المناصب الإدارية والمالية ذات أهمية في بلاد الكرد وغيرها ، وتدرجوا في المناصب والدواوين ، لما عرف عنهم من كفاءة وخبرة ، ومعارفهم العلمية والثقافية ، الأمر الذي دفع بالأمراء والحكام إلى إتاحة الفرصة لهم لتولي هذه الوظائف ، والاستفادة من قدراتهم في تسيير شؤون الدولة وتحقيق الكفاءة في مؤسساتها(بناز اسماعيل عدو ، أهل الذمة في بلاد الكرد ، ص ١٤٩) .

واستولت النصارى وتمكنوا ، وإن ذلك الاستيلاء أو الانخراط الواسع في أجهزة الدولة لم تكن مقتصرة على الأجهزة الإدارية فقط ، بل تعداها إلى الأجهزة العسكرية أيضاً (الفارقي، تاريخ الفارقي، ص ١٤٩؛ عبدالرقيب يوسف، الدولة الدوستكية، ج ٢ ، ص١٢٧) .

وعلى الرغم من أن المسلمين وخلفاءهم قد عاملوا أهل الذمة معاملة تتسم بالتسامح الديني والرفق، وفسحوا أمامهم المجال للانخراط والإشراف على بعض مؤسسات الدولة ، إلا أنهم في بعض الأحيان قد نقضوا عهدهم وتجاوزوا وتطاولوا في ممارسة وظائفهم وقصروا في أداء واجباتهم الأمر الذي أدى إلى تذمر و استياء الأهالي منهم ، كما حدث مع أهالي مدينة داقوقا بعد أن ولى ايناباطا كاتبين نصرانيين في ديوانهم سنة (٣٨٧ هـ/٩٩٧ م) في هذه المدينة حيث قاما بأعمال غير لائقة بمنصبيهما من ظلم وبطش وغش تجاه المسلمين وأهل الذمة معاً(ابن العبري ، تاريخ الزمان ، ص ٧٤).

الإمارة المروانية في عهد نصر الدولة الذي قام بتنصيب أبا الحكيم بن الحديثي الذي كان نصرانياً في منصب عارض الجيش([٢]) ، فبعدما تولى هذا المنصب قام باستغلال منصبه ، حيث ذات يوم كان يلعب بالشطرنج مع بعض الخدم فشجه ، وأدى هذا الأمر إلى أن يقوم نصر الدولة بعزله لمدة ومن ثم إرجاعه إلى وظيفته(الفارقي ، تاريخ الفارقي ، ص ٢٠٦).

كما وفي سنة (٤٧٢ هـ/١٠٧٩م) أسند الأمير المرواني ناصر الدولة الوزارة إلى الطبيب النصراني الملقب بأبي سالم لمهارته وخبرته الإدارية، ولكنه استغل منصبه ورد جزاء الإحسان بالخيانة والغدر ، حيث تحدث مع أخواجا نظام الملك ووصف له البلاد وملك بني مروان وذخائرهم وما عندهم من الأموال والجواهر وضمن له أخذ البلاد وأن يحصل من أموالهم مالا يحصى ولا يعد ، فجهز السلطان العساكر وجعل الوزير فخر الدولة قائداً عليهم و سار وقصد دياربكر وكان ذلك آخر سنة ٤٧٧ هـ/١٠٨١م(الفارقي ، تاريخ الفارقي ، ص ٢٠٨ – ٢٠٩).

ج – **ضعف الكفاءة الإدارية والسياسية لدى الأمراء والوزراء :**

ظهر الضعف الإداري في الإمارات الكردية نتيجةً لضعف الامراء نفسها ، فالإمارة الشدادية مرت بالضعف والوهن نتيجة إهمال أميرها المرزبان ، حبث لم يهتم بشؤون إمارته لذا قُتِل على يد أخيه الفضل سنة (٣٧٥ هـ/٩٨٥ م)(مونه جم باشي ، ميرنشينه كورديه كانى سه رده مى عه بباسى، ص ٣٩)

كما و عندما تسلم أنو شيروان أمير الإمارة الشدادية زمام الحكم لم تكن له الخبرة السياسية الأمر الذي دفع البيزنطيين إلى الهجرة على بلاده(آكو برهان محمد ، كوردستان دراسة في النظم، ص ٣٢٣).

وفي الإمارة المروانية بسبب سوء سياسة الأمير سليمان أدى إلى خلق أزمات و مشاكل داخلية الذي ذهب ضحيتها الكثيرون، هو و طاهر وأمير فينك وموسك، وبسبب سوء سياسته كان الأكراد البشنويين البوهتيين ينقلبون ضده و يقفون بجانب أمير الموصل في سبيل استقطاع جزء مهم من أراضيها التي هي الجزيرة(عبدالرقيب يوسف ، الدولة الدوستكية،ج ١، ص ٢٨٥).

وبسبب سوء الإدارة نرى أنه قام ناصر الدولة (نصر الدولة) بإقصاء الوزير ابن الأنباري من الوزارة، ومن ثم سجنه ، وتعيين أبي سالم النصراني في الوزارة كان خطأً فادحاً ارتكبه ناصر الدولة ، حيث أنه كان الأنباري سياسياً خبيراً بشؤون الدولة ونظمها، و كانت له خبرة واسعة اكتسبها من ممارسته الشخصية لشؤون الدولة مدة وزارته ومن وزارة والده أيضاً ، بالإضافة إلى

[٢] عارض الجيش : هو رئيس ديوان الجند ، وهو الذي كان يوكل إليه نفقات الجيش وأرزاق الجند . أبو الفضل البيهقي ،، تاريخ البيهقي ، مكتبة الأنجلو المصرية ، 1999 ، ص 803

حسن سيرته وإخلاصه وشخصيته البارزة ، إذ أنه كوزير وابن وزير كان يتمتع في الداخل والخارج بشخصية معروفة محترمة، على عكس الطبيب أبي سالم الذي لك يكن له خبرة كخبرته وشخصية كشخصيته ، وعم نضجه السياسي، وفوق كل ذلك كان مسيحياً مما جلب كراهية بعض الناس من المسلمين اناصر الدولة بسبب التعصب الديني وعدم تقديرهم لديمقراطيته وعدالة الدولة الدوستكية التي ساوت بين المسلمين والمسيحيين، وأصبح الوزير التنفيذي الوحيد من بين أهل الذمة (ابن شداد، الأعلاق الخطيرة ، ج ٣ ، ق ١، ص ٣٨٢)، وعنما سقط مدينة دياربكر (آمد) اتفق أهل المدينة على نهب بيوت النصارى لما كانوا يلقون من نواب بني مروان من الجور والظلم والذي كان أكثرهم نصارى، ويدل هذا على سوء الإدارة(ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج١٠ ، ١٤٩٧).

كما وعندما قام قاضي قضاة فارقين أبا بكر بن صدفة بتعيين أبا الحسن علي بن محمد بن صافي في الحسبة ، وعندما تولى أمر ميفارقين الأمير التاش أصبح أبا الحسن وزيراً له ، فقصد الناس وصادرهم وعسف بهم وكان شديد الظلم وتوصل به الأمر لقلع أرباب البيوت ومضارهم ، كما وقد أخرب بيوت جماعة من أهل ميافارقين فتشتتت من أمكنة الرحيل عنها وعمل ما لم يعمل مثله(عبدالرقيب يوسف، الدولة الدوستكية، ص ٢٤٦-٢٤٧).

الخاتمة

من خلال ما ذكر أنفاً عن الدوافع السياسية والادارية للجرائم والعقوبات في الامارات الكوردية يمكن أن نلخص أهم النتائج التي توصلت إليها وهي كالآتي :

١-تميزت الامارات الكردية خلال فترة الدراسة بتركيبة سياسية متميزة اشبه بالمعقدة، اذ تنوعت فيها القوى المؤثرة على السلطة وسياستها كالامراء وقادة الجند والوزراء وغيرهم مما ادى الى التاثير المباشر على سياسة الامارة نفسها وادى الى ظهور العديد من القلاقل الداخلية والخارجية.

٢-كانت للدوافع السياسية كالصراع على السلطة المحلية وحماية سلطة الاسرة الحاكمة وتنافس القوى الداخلية من اجل الحصول على السلطة دافعاً مهما لحدوث الجرائم لابل استمرارها احياناً .

٣-وكان للصراع على السلطة بين الامارات المجاورة والتنافس الاقليمي وتحريك الجيوش على اساسها دور بارز في انتشار الجرائم في تلك الامارات وبقائها كاثر رجعي لهذا الامر وعلى هذا الاساس انتشرت جرائم التجسس و خرق الاتفاقات وادت بالتابلي الى انتشار عقوبات الاعدام والمصادرة والسجن غيرها.

٤-ون الدوافع الادارية التي ادت الى انتشار الجرائم هو الفساد الاداري وانتشار الرشوة والاختلاس والتلاعب بالاراضي وانتشار الاقطاعات والتهرب من دفع الخراج وتسليمه .

٥-كانت لضعف الرقابة المركزية وتوسع نفوذ الموظفين المحليين وازدواجية القوانين بين الامارات والخلافة العباسية تارة وبين الامارات والسلطة البويهية تارة والسلجوقية تارةَ اخرى دور كبير في انتشار الفساد بين الاداريين وغيرهم من موظفي الدولة.

قائمة المصادر والمراجع .

اولاً: المصادر باللغة العربية

القرآن الكريم

١-أبن الأثير ، عزالدين أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن عبدالكريم الجزري الشيباني ، الكامل في التاريخ ، اعتنى به : أبو صهيب الكرمي ، بيت الأفكار الدولية ، مج ٩ .

٢-إيليا برشنايا ، تاريخ إيليا برشنايا ، ترجمة : يوسف حّبي ، مجمع اللغة السريانية ، بغداد ، ١٩٧٥ م .

٣-ابن تغري بردي، جمال الدين أبي المحاسن يوسف، النجوم الزاهرة، دار الكتب المصرية، القاهرة، ٩٣٦ م .

٤-الترمذي ، سنن الترمذي ، تحقيق : ابراهيم عطوة عوض، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٩٦٢ م.

٥-الجوهري ، أبي نصر اسماعيل بن حماد ، الصحاح ، حققه : محمد محمد تامر، القاهرة ، ٢٠٠٩ م .

٦-ابن الجوزي ، شمس الدين أبي المظفر يوسف بن قزغلي بن عبدالله ، مرآة الزمان ، تحقيق : محمد أنس الحسن و كامل محمد الخلاط، دار الرسالة العالمية ، دمشق، ٢٠١٣.

٧-ابن الجوزي ، أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، تحقيق : محمد عبد القادر عطا و مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت، ١٩٩٢ م .

٨-الحنبلي، عبدالحي بن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، دار المسيرة، بيروت، ط ٢، ١٩٧٩م.

٩-ابن خلدون، عبدالرحمن بن محمد، تاريخ ابن خلدون، ضبطه: خليل شحادة، راجعه: سهيل زكار ، دار الفكر ، بيروت، ٢٠٠٠م.

١٠-الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر ، مختار الصحاح ، مكتبة لبنان ، ١٩٨٦ م .

١١-السجستاني ، أبي بكر محمد بن عزيز ، نزهة القلوب ، تحقيق : يوسف عبدالرحمن المرعشلي ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م .

١٢-ابن شداد ، عزالدين محمد بن علي بن ابراهيم ، الأعلاق الخطيرة ، تحقيق : يحيى عبادة ، وزارة الثقافة والإرشاد القومي ، دمشق ، ١٩٧٨ م ، ج ٣ ، ق ١ .

١٣-الشيرازي ، اسامة بن منقذ الكناني الشيرزي ، الاعتبار ، تعليق: عبدالكريم الأشتر،المكتبة الإسلامي، ط ٢، ٢٠٠٣ م .

١٤-الصفدي ، رزاق بن منقريوس ، تاريخ دول الإسلام ، مطبعة الهلال، مصر ، ١٩٠٧ م.

١٥-الصفدي، الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرناووط وتركي مصطفى، دار احياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، ٢٠٠٠ م.

١٦- الطبري ، أبي جعفر بن جرير (ت ٣١٠ هـ) ، جامع البيان في تأويل القرآن ، حققه : محمود محمد شاكر ، راجعه : أحمد محمد شاكر ، ج ٢ ، دار المعارف ، مصر.

١٧-ابن العبري، أبي الفرج جمال الدين، تاريخ الزمان، تقديم: جان موريس فييه، دار المشرق ، لبنان – بيروت ، ١٩٨٦ م .
١٨-العمري ، ابن فضل الله ، التعريف بالمصطلح الشريف، تحقيق : سمير الدروبي الطبعة الأولى ، ١٩٩٢ م.
١٩-الفارقي ، أحمد بن يوسف بن علي بن الأزرق ، تاريخ الفارقي، تحقيق : بدوي عبد اللطيف عوض، الهيئة العامة لشؤن المطابع الأميرية ، ١٩٥٩ م
٢٠-الفيومي ، أحمد بن محمد بن علي ، المصباح المنير ، مكتبة لبنان ، ١٩٨٧ م.
٢١-القرطبي، أبي عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري ، الجامع لأحكام القرآن ، القسم الأدبي ، دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ١٩٣٨ م .
٢٢-ابن قيم الجوزية، شمس الدين أبي عبدالله محمد، الطرق الحكمية، تحقيق: بشير محمد عيون، مكتبة المؤيد ، بيروت ، ١٩٨٩ م .
٢٣- مسكوية ، أبي علي أحمد بن محمد المعروف ، تجارب الأُمم ، دار الكتاب الإسلامي ، القاهرة .
٢٤- بن منقذ، اسامة الكناني ، الاعتبار ، تدقيق : عبدالكريم الأشتر ، المكتب الإسلامي ، ٢٠٠٣ م .
٢٥- ابن منظور، أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ، لسان العرب ،دار صادر ، بيروت ، ١٩٥٦ م.
٢٦-الماوردي ، أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب ، الأحكام السلطانية والولايات الدينية ،تحقيق : أحمد مبارك البغدادي ، دار ابن قتيبة ، الكويت ، ١٩٨٩ م .
٢٧- أبي يعلي الفراء ، محمد بن الحسين ، الأحكام السلطانية ، صححه : محمد حامد الفقي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

ثانياً: المصادر باللغة الكردية

١- مونه جم باشى، ميرنشينه كورديه كانى سه رده مى عه بباسى ، وه ركيران : نهاد جلال حبيب الله ، كتيبخانه ى التفسير ، هه وليز ، ٢٠٢٤ ز .

ثالثاً : المراجع الثانوية

١- أحمد عبدالعزيز محمود ، الإمارة الهذبانية الكردية في آذربيجان وأربيل والجزيرة الفراتية من ٢٩٣ – ٦٥٦ هـ / ٩٠٥ – ١٢٥٨ م ، مؤسسة موكرياني ، مطبعة وزارة التربية ، أربيل ، ٢٠٠١ م .
٢-اميد ابراهيم جوزه لي ، الحياة العلمية في أربل (من القرن السادس حتى منتصف القرن السابع للهجرة) ، مطبعة روزهه لات ، أربيل ، مطبوعات مؤسسة بدرخان ، ٢٠٠٨ م .
٣-- آكو برهان محمد ، كوردستان دراسة في النظم التجارية والمالية من القرن ٤- ٧ هـ/ ١٠ – ١٣ م ، مركز الأبحاث والنشر ، كويه ، ٢٠١١ م
٤-٧٠- بناز اسماعيل عدو ، أهل الذمة في بلاد الكرد (١٣٢ – ٤٤٧ هـ / ٧٤٩ – ١٠٥٥ م) ، مطبعة روزهه لات ، أربيل ، ٢٠١١ م .
٥-توفيق علي وهبة ، الجرائم والعقوبات في الشريعة الإسلامية ، دار عكاظ ، جدة ، ١٩٨٠ م .
٦- -49زبير بلال اسماعيل ، أربيل في أدوارها التاريخية ، مطبعة النعمان ، النجف الأشرف .

٧-زرار صديق توفيق ، القبائل والزعامات القبلية الكردية في العصر الوسيط ، مطبعة مؤسسة ئاراس ، اربيل، ٢٠٠٧ .
٨-شفان ظاهر عبدالله، الإقطاع في كردستان (٣٣٤ – ٦٥٦ هـ/ ٩٤٥ – ١٢٥٨ م)، ٢٠١٦ .
٩-عبدالله محمد هناتو ، الجريمة السياسية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، ٢٠١٦ م .
١٠-عبدالقادر عودة ، التشريع الجنائي ، دار الكاتب العربي ، بيروت.
١١-عبدالرقيب يوسف ، الدولة الدوستكية في كردستان الوسطى ، تصحيح : عبدالرزاق عبدالله ، دار ئاراس ، أربيل ، ط ٢ ، ٢٠٠١ م .
١٢-فرست مرعي اسماعيل ، الإمارات الكردية في العصر العباسي الثاني (٣٥٠ – ٥١١ هـ / ٩٦٠ – ١١١٧ م) ، دار سبيريز ، مطبعة وزارة التربية ، أربيل ، ٢٠٠٥
١٣-قادر محمد حسن ، الإمارات الكوردية في العهد البويهي دراسة في علاقاتها السياسية والأقتصادية (٣٣٤ – ٤٤٧ هـ / ٩٤٥ – ١٠٥٥ م) ، مؤسسة موكرياني ، مطبعة روزهه لات ، أربيل، ٢٠١١ م .
١٤-محسن محمد حسين ، أربيل في العهد الأتابكي ، مكتب التفسير ، أربيل ، ١٤٣٥ هـ – ٢٠١٤ م .
١٥-محمد أمين زكي ، تاريخ الدول والإمارات الكردية، ترجمة: محمد علي عوني ، مطبعة السعادة ، مصر ، ١٩٤٨ م .
١٦-محمد أبو زهرة ، الجريمة والعقوبة ، دار الفكر العربي ، مطبعة المدني ، القاهرة ، ١٩٩٨ م .
١٧- محمود عبدالرحمن عبدالمنعم ، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ، دار الفضيلة .

رابعاً: المجلات والبحوث والدوريات

١–فرهاد حاجي عبوش ، الاغتيالات السياسية في الإمارات الكردية خلال القرنين (٤ – ٥ هـ / ١٠ – ١١ م) ، قسم التاريخ ، فاكولتي العلوم الإنسانية ، جامعة دهوك ، مجلة العلوم الإنسانية لجامعة زاخو .

List of Sources and References

First: Sources in Arabic

The Holy Quran

1-Ibn al-Athir, Izz al-Din Abu al-Hasan Ali ibn Muhammad ibn Muhammad ibn Abd al-Karim al-Jazari al-Shaybani, Al-Kamil fi al-Tarikh (The Complete History), edited by Abu Suhaib al-Karmi, Bayt al-Afkar al-Dawliyya, Vol. 9.
2-Ilya Barshnaya, Tarikh Ilya Barshnaya (History of Ilya Barshnaya), translated by Yusuf Habbi, Syriac Language Academy, Baghdad, 1975.
3-Ibn Taghribirdi, Jamal al-Din Abu al-Mahasin Yusuf, Al-Nujum al-Zahira (The Shining Stars), Dar al-Kutub al-Misriyya, Cairo, 936.
4-Al-Tirmidhi, Sunan al-Tirmidhi, edited by Ibrahim Atwa Awad, Mustafa al-Babi al-Halabi & Sons Press, 1962.
5-Al-Jawhari, Abu Nasr Ismail ibn Hammad, Al-Sihah, edited by Muhammad Muhammad Tamir, Cairo, 2009.
6-Ibn al-Jawzi, Shams al-Din Abu al-Muzaffar Yusuf ibn Qazghali ibn Abdullah, Mirāt al-Zaman, edited by Muhammad Anas al-Hasan and Kamil Muhammad al-Khallat, Dar al-Risalah al-Alamiyyah, Damascus, 2013.

7-Ibn al-Jawzi, Abu al-Faraj Abd al-Rahman ibn Ali ibn Muhammad, al-Muntazam fi Tarikh al-Muluk wa al-Umam, edited by Muhammad Abd al-Qadir Atta and Mustafa Abd al-Qadir Atta, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, 1992.
8-Al-Hanbali, Abd al-Hayy ibn al-Imad, Shadharat al-Dhahab fi Akhbar man Dhahab, Dar al-Masirah, Beirut, 2nd edition, 1979.
9-Ibn Khaldun, Abd al-Rahman ibn Muhammad, Tarikh Ibn Khaldun, edited by Khalil Shahada, reviewed by Suhayl Zakkar, Dar al-Fikr, Beirut, 2000.
10-Al-Razi, Muhammad ibn Abi Bakr ibn Abd al-Qadir, Mukhtar al-Sihah, Maktabat Lubnan, 1986.
11- Al-Sijistani, Abu Bakr Muhammad ibn Aziz, Nuzhat al-Qulub, edited by Yusuf Abd al-Rahman al-Marashli, Dar al-Ma'rifah, Beirut, 1434 AH - 2013 CE.
11-Ibn Shaddad, Izz al-Din Muhammad ibn Ali ibn Ibrahim, Al-A'laq al-Khatira, edited by Yahya Abada, Ministry of Culture and National Guidance, Damascus, 1978 CE, vol. 3, part 1.
12-Al-Shirazi, Usama ibn Munqidh al-Kinani al-Shirazi, Al-I'tibar, commentary by Abd al-Karim al-Ashtar, Al-Maktabah al-Islami, 2nd edition, 2003 CE.
13-Al-Safadi, Razzaq ibn Manqaryus, Tarikh Duwal al-Islam, Al-Hilal Press, Egypt, 1907 CE.
14-Al-Safadi, Al-Wafi bi'l-Wafayat, edited by Ahmad al-Arna'ut and Turki Mustafa, Dar Ihya' al-Turath al-Arabi, Beirut, Lebanon, 2000 CE.
15- - Al-Tabari, Abu Ja'far ibn Jarir (d. 310 AH), Jami' al-Bayan fi Ta'wil al-Qur'an, edited by Mahmud Muhammad Shakir, reviewed by Ahmad Muhammad Shakir, vol. 2, Dar al-Ma'arif, Egypt.
16-Ibn al-'Ibri, Abu al-Faraj Jamal al-Din, Tarikh al-Zaman, introduction by Jean-Maurice Fiey, Dar al-Mashriq, Beirut, Lebanon, 1986 CE.
17-Al-'Umari, Ibn Fadl Allah, Al-Ta'rif bi'l-Mustalah al-Sharif, edited by Samir al-Durubi, first edition, 1992 CE.
18-Al-Fariqi, Ahmad ibn Yusuf ibn 'Ali ibn al-Azraq, Tarikh al-Fariqi, edited by Badawi 'Abd al-Latif 'Awad, General Authority for Amiri Printing Affairs, 1959 CE.
19-Al-Fayyumi, Ahmad ibn Muhammad ibn 'Ali, Al-Misbah al-Munir, Maktabat Lubnan, 1987 CE.
20- - Al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad al-Ansari, Al-Jami' li-Ahkam al-Qur'an, Literary Section, Dar al-Kutub al-Misriyyah, Cairo, 1938 CE.
21-Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Shams al-Din Abu Abdullah Muhammad, Al-Turuq al-Hukmiyyah, edited by Bashir Muhammad Uyun, Maktabat al-Mu'ayyad, Beirut, 1989 CE.
22-Miskawayh, Abu Ali Ahmad ibn Muhammad al-Ma'ruf, Tajarib al-Umam, Dar al-Kitab al-Islami, Cairo.
23-Ibn Munqidh, Usamah al-Kinani, Al-I'tibar, edited by Abdul Karim al-Ashtar, Al-Maktab al-Islami, 2003 CE.
24-Ibn Manzur, Abu al-Fadl Jamal al-Din Muhammad ibn Mukarram, Lisan al-'Arab, Dar Sader, Beirut, 1956 CE.
25-Al-Mawardi, Abu al-Hasan Ali ibn Muhammad ibn Habib, Al-Ahkam al-Sultaniyyah wa-al-Wilayat al-Diniyyah, edited by Ahmad Mubarak al-Baghdadi, Dar Ibn Qutaybah, Kuwait, 1989 CE.

26- Abu Ya'la Al-Farra', Muhammad Ibn Al-Hussein, Al-Ahkam Al-Sultaniyya, corrected by: Muhammad Hamid Al-Fiqi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut, 1421 AH - 2000 AD.